

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٢٤ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ ؛
وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
في بعض الاختصاصات ؛
وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته ٢٠١٩/١٠/١ ؛
وبعد أخذ رأي وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تجديد نذب بعض السادة رجال القضاء الواردة أسماؤهم بعد ، للعمل بمكتب شئون
أمن الدولة ، لمدة تنتهي في ٢٠٢٠/٩/٣٠ طول الوقت وهم :

السيد القاضي/ هشام محمد عباس أبو علم - نائب رئيس محكمة النقض ، رئيساً للمكتب
السيد القاضي/ مدحت سيد أمين محمد أبو الهدى - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب
السيد القاضي/ صفوت عبد المنعم محمد أبو الخير - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب
السيد القاضي/ هشام عمير محمد جواد المسولى - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب
السيد القاضي/ يوسف موسى يوسف أبو الخير - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب
السيد القاضي/ أحمد محمد محمد أحمد أبو الليل - رئيس الاستئناف ، عضواً بالمكتب
السيد / أحمد حسن عثمان عيد الله - رئيس محكمة (أ) ، عضواً بالمكتب

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ صفر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٢ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديبولي